



No: / / 201
Date: / / 201
العدد / ص / ٢٠٢٢
التاريخ / / ٢٠٢٢
الى / كافة فروع الهيئة في بغداد والمحافظات
م / ضوابط (المركبات)

- بهدف تبسيط الإجراءات وتخفيف الاعباء عن كاهل المكلفين وتقليل الزخم عن فروعكم دون تحقيق إيرادات ضريبية تذكر من شريحة أصحاب المركبات فقد قررت الهيئة مايلى :-
 - يتوقف العمل بالضوابط الواردة في كراس الضوابط للسنوات السابقة والحالية .
 - تكون الية العمل عند مراجعة المكلفين عن بيع وشراء المركبات والاليات الواردة بالضوابط الفقرة ٢٢ في المهن والاعمال التجارية من قانون ضريبة الدخل كما يلي :
 - ١- يقدم البائع والمشتري طلبا اصوليا يورد بشكل اصولي وتستوفي فيه الرسوم القانونية .
 - ٢- يحال الطلب الى المخمن المختص ويثبت على الطلب مبلغ الضريبة المتحققة واجبة التسديد عن كل فئة من الفئات الواردة بالكشف المرفق .
 - ٣- يتم محاسبة المكلف عن مصدر الدخل (المركبة) بغض النظر عن مصادر الدخل الأخرى .
 - ٤- وحدة الجباية تقوم بجباية المبلغ المثبت من قبل المخمن المختص بعد التدقيق وحسب الفئة و تحتفظ الجباية بنسخة من الكشف للتحقق من المبلغ الواجب التسديد .
 - ٥- بعد الانتهاء من إجراءات وحدة الجباية يحال الطلب ووصل التسديد الى وحدة المعلومات التقنية لترويج نموذج براءة الذمة وفق الأصول المتبعة .
 - ٦- في حالة وجود مصادر دخل أخرى . يتم الأخذ بنظر الاعتبار انتهاء مصدر الدخل المذكور للبائع على ان تنظم اضبارة باسم المشتري على ان يتم ذلك من قبل المخمن المختص دون مراجعة المكلف .
 - ٧- تحفظ النسخة الثانية من نموذج براءة الذمة في اضبارة المكلف . ونسخة ضوئية في وحدة المعلومات الفنية .
 - ٨- بالنسبة للمركبات المسجلة في إقليم كردستان العراق , ترفق صحة صدور الوكالة مع المعاملة على ان ترد بالبريد الرسمي ومن ثم تروج المعاملة.
- للمعمل بموجبة اعتبارا من تاريخ صدوره في ٢٠٢٢/٢/٨
عدا فرع واسط .. تم التوجيه للعمل بهذه الالية اعتبارا من ٢٠٢٢/٢/٨

أسامة حبهام جودت
المدير العام / وكالة
٢٠٢٢ / ٢ / ٨

المرسقات
جمال حمد (٢)

نسخة الى :-

- مكتب السيد المدير العام للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- مكاتب السادة معاونين للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- ديوان الرقابة المالية العاملة في مركز الهيئة للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- الموقع الالكتروني للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- قسم الاعمال التجارية والمهن للمتابعة .. مع التقدير

ضوابط المركبات حسب الفئات

الفئة الأولى (نقل الركاب):

الطراز	GMC	باص من ١٥ راكب الى ١٥ راكب	باص من ١٦ راكب الى ٢٩ راكب	باص من ٣٠ راكب فما أكثر
من ٢٠١٥ لغاية ٢٠١٧	١٠٠ مائة الف	١٠٠ مائة الف	٢٠٠ مائتان الف	٢٥٠ مائتان وخمسون الف
من ٢٠١٨ لغاية ٢٠٢٢	٢٠٠ مائتان الف	٢٠٠ مائتان الف	٢٥٠ مائتان وخمسون الف	٣٥٠ ثلاثمائة وخمسون الف

الفئة الثانية (مركبات الحمل):-

الطراز	١/٢ طن	من ١ طن لغاية ٧ طن	من ٨ طن فما فوق
من ٢٠١٥ لغاية ٢٠١٧	٢٥ خمسة وعشرون الف	١٠٠ مائة الف	٣٠٠ ثلاثمائة الف
من ٢٠١٨ لغاية ٢٠٢٢	٥٠ خمسون الف	١٥٠ مائة وخمسون الف	٤٠٠ اربعمائة الف

الفئة الثالثة (الاليات الزراعية) :-

الطراز	١/٢ طن	من ١ طن لغاية ٧ طن	من ٨ طن فما فوق	الحاصدات
من ٢٠١٥ لغاية ٢٠١٧	٢٥٠ مائتان وخمسون الف	٣٠٠ ثلاثمائة الف	٣٠٠ ثلاثمائة الف	٣٠٠ ثلاثمائة الف
من ٢٠١٨ لغاية ٢٠٢٢	٣٥٠ ثلاثمائة و خمسون الف	٤٠٠ اربعمائة الف	٤٠٠ اربعمائة الف	٤٠٠ اربعمائة الف

الفئة الرابعة (الاليات الانشائية بكافة أنواعها (كريد , حفارة , شفل , بلدوز , حادلة والسيارات الخباطة والاليات الأخرى) :-

الطرز			
من ٢٠١٠ لغاية ٢٠١٧	٤٠٠ اربعمائة الف		
من ٢٠١٨ لغاية ٢٠٢٢	٧٥٠ سبعمائة وخمسون الف		

الفئة الخامسة (الرافعات) :-

الطرز	رافعة هايدر وكسيدية	رافعة كرين بكافة احجامها	رافعة جسرية
من ٢٠١٠ لغاية ٢٠١٧	٥٠ خمسون الف	٤٠٠ اربعمائة الف	٢٠٠ مائتان الف
من ٢٠١٨ لغاية ٢٠٢٢	١٠٠ مائة الف	٧٥٠ سبعمائة وخمسون الف	٤٠٠ اربعمائة الف

ملاحظات عامة :-

- ١- يطالب المكلف بتقديم اخر وصل تحاسب من الفرع لغرض اعتماده في الوحدة التخمينية في المرور.
- ٢- في حالة تعذر تقديم الوصل يحاسب من تاريخ صدور السنوية وتسجيل السيارة أعلاه باسمه .
- ٣- تسري الضوابط أعلاه للسنة الحالية ولل سنوات السابقة في حالة عدم تحاسبه سابقاً.

